

01 - شرح كفاية الأخيار في الفقه للشيخ د. ماهر ياسين الفحل 9

المحرم 8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد مجلسنا هذا اليوم في الذي يوجب الغسل الذي يوجب الغسل - [00:00:04](#)
وثمة اشياء توجب الغسل وثمة اشياء توجب الوضوء وحده وهي عبادات شرعها الله تعالى لعباده تعليمًا وامتحانًا واختبارًا وهي في
جميعها تؤول الى مصالح الناس وتحسن لهم امر حياتهم وامر ما بعد مماتهم - [00:00:24](#)
فقال المصنف هنا فصل والذي يوجب الغسل ستة اشياء ثلاثة يشترط فيها الرجال والنساء وهي التقاء الختانين. التقاء الختانين
الختانان هو موضع الختن وهو موضع التطهير والختن هو القطع حينما يقطع - [00:00:48](#)
الحشفة التي في اعلى ذكر ذكر وايضا البذرة التي في فرج المرأة والى قطعت هذه الببغة في فرج المرأة خففت شخوتها ومن قال
بالختان للنساء مما استدل به استدل بحديث اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل - [00:01:11](#)
فاذا التقى الختانان اي دخلت حشفة الذكر في فرج المرأة هنا وجب الغسل انزل او لم ينزل وكان في اول الامر انما الماء من الماء اي
انما يجب ماء الغسل من ماء الجنابة اذا خرج المني. واما الايلاج فقط والتقاء الختانين فقط - [00:01:38](#)
لم يكن ناقضا لم يكن موجبا للغسل في اول الامر وذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى احد الصحابة فطرق عليه الباب فخرج مسرعا
ورأسه يقطر ما قال لعلنا اعجلناك - [00:02:01](#)
انما الماء من الماء هذا كان في اول الامر انما يجب امراء الجنابة مع الغسل من ماء نزول الذكر ونسخ هذا كما في حديث ابي سعيد
الخدري حينما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جهدها فقد وجب الغسل - [00:02:17](#)
حديث اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل. ولذا سمي بالختانين لهذا الحديث واذا ذكرنا بان تسمية الختم بالقطع يذكروا بقوله تعالى
يختانون انفسهم احل لكم ليلة الصيام والرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم -
[00:02:38](#)
فتاب عليكم فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم فلما قال تختانون فسررها كثير من المفسرين بمعنى تخونون وهذا التفسير
صحيح ليس بخبر لكن لماذا اختيرت اختانون؟ لان الانسان اذا ارتكب معصية من المعاصي - [00:03:10](#)
كالذي يقطع قطعة من جسده ويغسل اصبعه او يخزن قدمه او يختم شيئا من جلده اي يرفع شيئا وسيأتينا في سورة الجاثية ام
حسب الذين اجترحوا السيئات فالذي يقع في السيئات - [00:03:33](#)
وقع في شيء عظيم كالذي يأتي بالسكين ويقطع بجسده ويجرح نفسه فان الاشتقاق يعني اللفظة القرآنية وخاتمة الاية والاية وما بعد
الاية وذكر الاسماء التي ترد مع التهديدات التي تورده لابل لطالب العلم ان يعنى بها غاية العناية - [00:03:52](#)
اذا هذا كان الامر في اول الاسلام ثم نسخ هذا وماذا يشترط في النسخ المتأخر مع المتقدم وبعض يعني بعض العلماء لم يتبين له
ايهما المتقدم وايهما المتأخر اريد البخاري لما اورد حديث - [00:04:21](#)
الماء من الماء واورد حديث ابي سعيد ماذا قال؟ قال والغسل عندي احور يعني في انه لم يثبت عند البخاري ايهما المتأخر لكن صح
الخبر في ان الصحابة قد اختلفوا في زمن عمر بن الخطاب وارسلوا الى عائشة - [00:04:42](#)

وبان من خلال هذا ان الناسخ هو حديث ابي سعيد الخدري لاصق الحديث الماء من الماء فينبغي ان لا يحترق وعمر بن الخطاب حذر الصحابة من الاختلاف في هذا باعتبار ان قول ام المؤمنين عائشة - [00:05:04](#)

حاسم للنزاع لما كان حاسم للنساء واصبح فتوى يعني اصبح امر من الخليفة حين ذاك كان ينبغي ان لا يختلف به اذا قال ثلاثة يشترك فيها الرجال والنساء وهي التقاء الختانين - [00:05:22](#)

اي دخول حشافة الذكر في فرج فاذا حصل هذا وجب الغسل حتى وان لم ينزل الميت وانزال المني انزال المني يكون عن طريق الاستحلام عن طريق الاستمنا ويكون عن طريق المباشرة - [00:05:44](#)

فاذا انزل المني وجب الغسل. والموت اذا مات الانسان وجب على من حوله تفسيره قال الغسل بفتح الغين وظمها يعني يقال الغسل ويقال الغسل كلاهما قاله النووي في التحرير. طبعاً الامام النووي رحمة الله عليه ومثال - [00:06:01](#)

مثال للمبدع الذي ابدع في عمر يسيرة. عاش خمسا واربعين سنة فقط والاف كتباً عجيبة طارت وسارت مسير الشمس بس الشمس لما تطلع مباشرة داخل بضعة كبيرة من الارض مؤلفات النووي في زمانه صارت مدير الشمس - [00:06:23](#)

وهو قد توفي على ستمية وستة وسبعين وبعده بيسير ليس بكثير الذهبي المتوفى الذهبي عام تمنية سبعة وثمانية واربعين يقول ولا اعلم ما هذه النية التي كانت عند النووي بحيث ان كتابه رياض الصالحين - [00:06:46](#)

اشتهر هذه الشهرة اشتهر هذه وحينما تقرأ المؤلفات التي ألفها في الفقه كثيرة جداً الشيخ ابن باز علينا وعليه رحمة الله يعني صح عنه انه قرأ شرح نووي في صحيح مسلم خمسين مرة - [00:07:06](#)

لماذا ايها الشيخ ثلاثة وخمسين مرة كل الكتب فيها فوائد لكن هذا اكثر كتاب يعلمك كيفية استنباط الاحكام من فقه الحديث. اكثر كتاب واوسع كتاب واسهل كتاب ولك حتى الشيخ عبد الكريم الاخير - [00:07:37](#)

له مجموعة دورة يتحدث عن شروح كتب السنة النبوية. فلما سئل عن يعني اول كتاب يقرأه الطالب من باب اقرأ شرح النووي على صحيح مسلم اذا المؤلفات النووي لها ميزة خاصة - [00:08:02](#)

ولا تقفل الكتب النووي يرجع فيها هل هي معصومة من الخطأ ليست معصوم منها فقط وكل انسان يؤخذ من قوله ويترك وكل انسان يحتاج ان يحتج لقوله بالدليل الصحيح حتى يحجج الا قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة على كل الاقوال - [00:08:19](#)

قاله النووي في التحرير وقال للجوهري الجوهري له كتاب اسمه اصطلاح ومعنى الصحاح يعني معناه شلون صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان يعني اناك بالصحيح من اللغة. يعني ايضاً هناك لغات تنسب وهي ليست بدقيقة - [00:08:43](#)

فهو اعتمد على الصحيح من اللغة وهذا الصحاح للجوهري من الكتب المهمة اختصر الصحاح في كتاب مشهور. ما اسم هذا المختصر مختار الصحاح للرازي هذا بين ايدي الناس كان بكثرة قديماً لكن اسي الناس - [00:09:11](#)

منشغلة في اشياء اخرى نسأل الله العافية لان الامام النووي من الاشياء التي تؤخذ عليه. احياناً ينقد الاجماع ويكون في نقله الاجماع نظر حتى الفت رسالة اسمها اجماعات النووي استدرك عليه مسائل كثيرة - [00:09:29](#)

وفي مسألة التصحيح والتضعيف يعني هو يقلد تحسين الترمذي ويقلد سكوت ابي داود فوقع في بعض الاشياء والرجل هو عالم ومجتهد والاجتهاد يصيب الانسان ويدخل فيه وهي سلعة الله غالية. وكلما اجتهد الانسان واخلص النية - [00:09:59](#)

كل كلما ازداد اجره عند ربه قال واما الوضوء وقال الجوهري هو بالفتح اي الغسل اسم للفعل وبالضم اسم للدلك يعني بالضم نعم واما الوضوء بفتح الواو فاسم للماء وبضمها اسم للفعل على الاكثر - [00:10:19](#)

فاذا عرفت هذا فللغسل اسباب بينما اكتسبت كلمة الوضوء عندكم هل وضعت بين هلالين ام لا وضعها بين هلالين صحيح ام خطأ نعم ليه؟ لان اقول ليس بحسن بل هو المعتاد ان الموضوع بين هلالين - [00:10:46](#)

للاخر اللي هو متن الغاية والتقليد. نعم مثل سيتحدث الان الموجبات الغسل او الغسل بالتفصيل شارحاً ما ذكره صاحب المتن قال منها التقاء الختامين ويعبر عنه ايضاً بالجماع اذا تقرأون في الكتب الموسعة باللغة العربية مثل قاموس المحيط ابادي العروس اكثر

يستعملها العرب مادة الجماع. عافانا الله واياكم من كل محرم ورزقنا الله واياكم كل حلال ويعبر عنها ايضا الجماع وهو عبارة عن تغيبب الحشفة او قدرها في اي فرد غيب في قبول امرأة او بهيمة - 00:11:45

او دبرهما او دبر رجل صغير او كبير عافانا الله واياكم حي او ميت قال ويجب ايضا على المرأة باي ذكر دخل في فرجها حتى ذكر البهيمة. والميت والصليب وعلى الذكر المولد في دبرهم - 00:12:08

فهذا يهمني يتحدث عن الحكم الفقهي لو حصل هذا وهو ليس الان في مجال التحديث عن حل هذه الاشياء او قال ولا يجب اعادة غسل الميت المولد فيه على الاصح - 00:12:32

ولما حصل ميت وجاء انسان اعتدى عليه ميت دفن ثم اخرج وفعل هذا هل يعاد غسله باعتبار انه اجنب ام لا قال لا يجب اعادة غسل الميت المولد فيه على الاصح معناه ان فيها قولين - 00:12:51

للمتجاهلين في المذهب والاصلاح انه لا يعاد ثم قال ويصير الصبي والمجنون المولد فيهما جنبيين بلا خلاف ايضا الذي حصل له يعد جنبا فان اغتسل الصبي وهو مميز صح غسله ولا يجب اعادته اذا بلغ - 00:13:09

وعلى الولي ان يأمر الصبي المميز بالغسل في الحال. كما يأمره بالوضوء. ثم لا فرق في ذلك بين ان ينزل منه مني ام له. يعني مجرد الايلاج موجب للغسل وهو الذي استقرت عليه الفتوى - 00:13:30

الدليل في هذا ان مجرد الايداج موجب للغسل قال والاصل في ذلك. طبعا كلمة الاصل تطلق على الدليل. نعم عليكم السلام بس لما يكون هو الدليل الرئيس يعبر عنه بالاصل - 00:13:50

والاصل في ذلك حديث عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا التقى الختانان او مس الختان الختان وجب الغسل. فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا - 00:14:08

طبعا هذا هو جواب السيدة عائشة حينما ارسلها عمر وعلى ضوء هذا الجواب اصدر فتية ولما القاعدة تقول قضاء القاضي يحسم النساء ففي حينها وجب على الجميع ان يأخذوا بهذا الرجل. ثم اراد ان يفسر - 00:14:25

الالتقاء قال والمراد بالالتقاء التحاذي. لانه لا يتصور تصادمهما. لان ختان المرأة اعلى من مدخل الذكر يعني موطن الختام هو اعلى من موطن دخول الحشفة يعني يعني تحت الفتحة ويقال التقى الفارسان اذا تجادبا - 00:14:47

يعطيك معنى لغوي على معنى الالتقاء الالتقاء بس هو لما يكون المعنى التغيبب او معنى الدخول ما احنا نظاهر لا يحتاج الى المبالغة بشرحه ثم قال ومنها اي النوع الثاني مما يوجب عليهما الغسل انزال المنى - 00:15:11

طبعا الانسان المنى لا يكون الا للرجال فقط والمرأة يحصل لها عند الجماع او عند الاستنباء او عند المبالغة بالشهوة شي كل انزال وهي يعني النهاية في الشهوة وكأنها قد القت ما عندها وهي لا تلقي شي. المرء يخرج منها - 00:15:32

رطوبة الفرج الذي هو يسهل عملية الجماع ولا يخرج منها مليء انما لها بويضة وهذه البويضة تنزل مرة في الشهر فاذا خصبت تحولت هذه البويضة الى جنين ليه ممتاز. حديث ام سلمة - 00:15:54

ان ام سليم قالت هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت؟ قال نعم اذا رأت المؤمن ليس المقصود براءة ما هي رأت نفسها في الجامع. اذا رأت نفسها في جامع - 00:16:19

ولما تجد المال يعني تتأكد انها قد كانت فيها يعني ليس مجرد تفكير وانه قد حصل لها هذا الشيء حصلت لديها هذه الشهوة الكاملة مثل اللي تحصل لها بالحقيقة فهذا المال هو رطوبة الفرج يشبه مثل الرجال - 00:16:32

هذا دليل على انها قد حطت لها الشهوة الكعبة بالجماع ووصلت الى مرحلة النشوة كما تسمى. نعم والا لا يخرج منها شيء لا في الحقيقة ولا في المنام انما يخرج منها المذي ويسمى برطوبة الفرج - 00:16:50

وهو يسهل عملية الجماع. ولذلك ربنا جل جلاله يعني قد جعل الهذرة بهذه وفرج المرأة يمتص ما يخرج من من الذكر حتى لا يتأذى الذكر اما خروج بغير هذا فكلهم ما يؤدي الى الاضرار والامراض - 00:17:07

فجعل هذا اللي هو اشبه المرأة جعل هذا ميسر لعملية الجماع وايضا يعني يؤثر في تنقية ما يخرج من ذكر الرجل نعم ولا خرج في العلم كما يقال فيقول ان زاد مني فمتى خرج المني؟ وجب الغسل سواء خرج من المخرج المعتاد - [00:17:29](#)

او من فقه او من ثقبه في الصلب او من الخصية على المذهب. طبعا الصحيح المن لا يوجب الغسل الا اذا خرج من الفرج واذا خرج بهيئة الدفق واذا خرج بغير هيئة النفق فلا يجب الغسل - [00:17:58](#)

فربنا قال من ماء دافق يقول والاصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء رواه مسلم وسواء خرج في البيضة او النوم وسواء كان بشهوة او غيرها - [00:18:20](#)

هل هذا الخبر منسوخ هذا الخبر منسوخ فيما يتعلق بسبب وروده ان الرجل اذا جامع ولم يمني لا يشترط حصول من هذا الباب ومحمول بالخبر اذا خرج الماء للاخرة جماعة من الذكر باي صيغة من الصيغ على هيئة الدفع - [00:18:38](#)

ايضا واضح هذا الكلام الاخير ام لا يعني منسوخ من وجه وغير منسوخ من وجه اخر انما الماء من الماء يعني لو فرض الجامعة الثالثة الثانية بيغانا خرج منا على هيئة النفق والاستحلال. هل يجب اخذا بحديث؟ انما الماء من الماء - [00:19:06](#)

ورجل قال انا جامع زوجتي ولم ولم اغتسل اخذا بهذا الحديث. نقول له هذا الحديث منسوخ فالمنسوخ باعتبار هذه هيئة وغير منسوخ باعتبار الهيئة الاخرى وهذا حقيقة من ثراء الاحاديث النبوية التي تدل على المعاني الكثيرة - [00:19:28](#)

وذكرنا قبل قليل شرح النووي في شرح صحيح مسلم النووي يذكر من هذا القبيل الفوائد الكثيرة ويذكر الاستدراك على الدليل ثم يذكر الاجابة على هذا الاستدراك نعم يقول انما الماء من الماء رواه مسلم وسواء خرج في البيضة او النوم وسواء كان بشهوة او غيرها لاطلاق الخبر - [00:19:53](#)

طبعا هنا الخبر مطلق لكن هذا الاطلاق مقيد بسورة الطارق يخرج من ماء خلق من ماء عند احد فاذا خرج بغيرها صيغة وبغير موطنه فلا يوجب الغسل فثم ان للمني - [00:20:32](#)

ثلاث خواص تتميز بها عن المذي واليوم يخرج من ذكر اللسان البول وهو معروف والمذي وهو الماء الرقيق الاصفر الذي يخرج من الذكر ويكون لزق عند الشهوة وعند التفكير بالشهوة - [00:20:49](#)

وهو نجس ولا يوجب الغسل ولا يفسد الصيام وعندي حنابلة خروج الذي مفضل للطعام والراجح انه ليس مفضل للصائم انما المني استثناء او الاجا يبطل الصيام. ومن افتي بعدم ابطاله الصيام فقد اخطأ غاية الفضل - [00:21:04](#)

تشوف الناس من قال بان الذي يفطر الصائم ومنهم من قال بان الاستمتاع لا يفطر الصائم وكلا القولين ليس بصواب اذا يخرج الانسان الالمني يخرج منه البول والمذي يريد يخرج عنده شهوة - [00:21:37](#)

والودي الودي وهو شيء يحصل في الشتاء احيانا بعد نهاية البول وهو ماء غليظ وهذا لا يجوز الغسل وهو نجس وحكمه حكم البول والمني يخرج الانسان والصحيح ان المنية ظاهر - [00:21:59](#)

كما هو مذهب الشافعية واذا خرج بصيغة الدفق يوجب على الانسان الغسل وسبحان الله لما قال يخرج من بين الصلب والثرائب فهو يتجمع من جميع البدن فاذا وجب على لسان الغسل وجب عليه الاغتسال - [00:22:18](#)

من اجل ان يتنشط جسد الانسان ومن اجل ان يطيب ايضا الانسان. الجسد يعني سوف يفقد سرعات حرارية كبيرة به حال الانسان الى الاغتسال للتنقية اولا وللعادة الطاقة التي فقدت من الجسد - [00:22:41](#)

لا المريض لا يخرج فاذا خرج هذا لا يجوز الغسل. الذي يجب الغسل هو الدفق. وان يكون من المكان المعتاد. ايضا خروجه من غير المكان المعتاد لا يجوز. نعم لا يأخذ مستحيل - [00:23:05](#)

قال ثم المني ثلاث خوات تتميز بها عن المذي. احدها له رائحة رائحة العجين والطلق ما دام رطبا هكذا قالوا وليس بالضرورة ان يكون هذا المعنى صحيحا. قال فاذا جف اشبهت رائحته - [00:23:30](#)

رائحة البيت يعني هذا التشبيه يراهم ان يراه هكذا قد يكون صحيح وقد يكون غير صحيح الثاني التدفق بدفعات قال تعالى من ماء دافق. الثالثة التلذذ بخروجه واستتعباه فتور الذكر وانكسار الشهوة - [00:23:53](#)

بل ولا يشترط اجتماع الخواص اجتماع هذه الثلاثة بل يكفي واحدة في كونه منيا بلا خلاف ثم قال والمرأة كالرجل في ذلك على
الراجح يعني اذا المرأة لديها هذه الاشياء - [00:24:14](#)
وقال على الراجح من ان المسألة فيها خلاف في المذهب على الراجح في الروضة وقال في شرح مسلم لا يشترط التدفق في حقها
وتبع فيها ابن الصلاح نعم لان هذا اختيار اخذا بظواهر الاحاديث - [00:24:32](#)
والواقع يشهد بخلاف ذلك ثم قال هنا وثلاثة تختص بها النساء وهي الحيض والنفاس والولادة يقول لو تنبه من نومه ذكر مسألة قال
لو تنبه من نوم ابنه فلم يجد الا السخانة والبياض فلا غسل - [00:24:55](#)
لان الوجه يشارك المنى في السخانة والبياض. يعني الرجل استيقظ ووجد شيئا مثل المميت ولم يذكر انه رأى شيئا هل يغتسل ام لا؟
قال لو تنبه من نومه استيقظ فلم يجد الا السخانة والبياض فلا غسل - [00:25:22](#)
ثم علي القلب قال لان الودي يشارك المنى في السخانة والبياض بل يخير بين جعله وديا او منيا على المذهب يعني بعضهم قال بانه
ينظر فيه هل هو هذا ام انه منى - [00:25:39](#)
والفرق بينهما يظهر الودي حينما يخرج لا يخرج بنفس الكمية التي تخرج مثل المنى قال ولو اغتسل ثم خرجت منه البقية وجب
الغسل ثانيا بلا خلاف قل لو اغتسل ثم خرجت منه بقية - [00:26:07](#)
وجب الغسل ثانيا بلا خلاف سواء خرجت قبل البول او بعده نعم واصلا هذا يعني لا يوجد ابدا بهذه نعم نسي هذه تلك من باب
الفرضية قد توجد عنده شيء حتى ولو كان نادرا - [00:26:30](#)
فالفقهاء وضعوا الاجوبة لما قد يرد من اجل ان يبقى الفقه يجيب للناس ما يرد عليهم فالراجح انه يكون على هيئة الدفع وهذا خرج
لن يكون خارجا على هيئة الدفع هو ذكر الانكسار - [00:26:53](#)
نعم قال ولو رأى المنى في ثوبه او في فراش لا ينام فيه غيره ولم يصلح الى من لزمه الغسل على الصحيح المنصوص الذي قطع به
الجمهور باعتبار انه ربما احتلم ونسي - [00:27:10](#)
وانت قد ترى الرؤيا هذه الليلة تتذكر بها بعد غد احيانا وقال الماوردي الماوردي في كتابه النفيس الحاوي في اربع وعشرين
مجلد وطبع في دار الكتب العلمية في سبع وعشرين - [00:27:28](#)
مجلدة وهو من اوسع كتب الفقه الشافعية يقول وقال الماوردي هذا اذا كان المنى في باطن الثوب فان كان في ظاهره فلا غسل عليه
لاحتمال اصابته من غيره قال ولو احس بانتقال المنى ونزوله فامسك ذكره فلم يخرج منه شيء في الحال ولا علم خروجه بعده فلا
غسل عليه - [00:27:47](#)
هذه واطحة المسألة الاخيرة قال ومنها اي من الاشياء التي توجب الغسل الموت ولا توجب على المكلف انما تجب على من حوله وهذا
من تكريم الله للانسان ان الله قد جعل الانسان يقبر ثم اماته فاقبره - [00:28:16](#)
دليل اخر على قبر الانسان من القرآن غير هذه الاية وغير ما في سورة الاعراف هي انا اية اخرى يمن الله بها علينا على نعمة القبر الم
نجعل الارض كفات احياء وامواتا - [00:28:41](#)
فشف ربنا يذكرنا بنعمة انه قد جعل الارض وعاء لنا سعيانا وبعد الوفاة ايضا وعاء لك تبقى بها حتى البأس فهذه نعم من النعم العظيمة
ثم قال ثم اماته فاخبره. ما قال ثم مات فقبره. فاخبرها اي امر الله تعالى بان يقبر ابن ادم - [00:29:09](#)
واذا حث المشرك امر النبي صلى الله عليه وسلم بدفن المشركين والقاؤهم في القليب قليب بدر وفي سنن ابي داود بسند فيها مقال
لما قال اذهب طواري اباك لما توفي ابوه قال نعم - [00:29:33](#)
لو رفعت صوتك ايها الشيخ الجليل فاني قد اصابني مرض عام الفين ذهبي بالكلية ثم عاد فالذي يعود جديدا لا يأكل في القديم ثم
بعد ان انا اي نعم نعم - [00:29:55](#)
يعني هي غيرها انتقد تدخل الان ثم تتوضأ وتصلي تدخل المغرب للقلب ووجدت انك حينما دخلت في الصباح قد تركت اثرا وبان
على ثيابك الداخلية. هل تعيد ام لا تعيد - [00:30:32](#)

هذي حصل فيها خلاف وضعها يختلف ورد الدليل من من قال عليه ان يعيد لانه قد صلى وهو يحمل النجاسة ومنهم من قال لا يغيب لافرين. الامر الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى جزءا من الصلاة وعلى - [00:30:48](#)

نعاله نجاسة فجاءه جبريل فامرته ان ينزع نعاله فنزعه واتم الصلاة فقالوا جزء من الصلاة كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم ولم يأمر بالاعادة والشئ ده لما قالوا من شروط - [00:31:04](#)

يعني عدم التنجس العلم بالنجاسة فهو لما يكون لا يعلمها لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها اما التي ذكرت نعم وجب عليه الاعادة وهنا الوجود يوم الجمعة يجرى لكن لما ينوي الغسل ايضا - [00:31:18](#)

لكن لما اغتسل ونوى هذا ايضا يؤجر وهذا لما يسمى تدخل العبادة الصغرى بالعبادة الكبرى واخذ الحكمة من غسل واغتسل. من غسل واغتسل دل على هذا الاخ نعم قال ومنها الموت اذا من الموت - [00:31:44](#)

يكرم الانسان بالدفن ويكرم بالتفصيل ويكرم ايضا بالتكفير ويكرم الانسان بالدفن عليه اه بالصلاة عليه يقول لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في اغسلوهم بماء وتدر - [00:32:07](#)

يعني يستحب انه يغسل الميت بالماء ويغسل جسده ويستخدم الاسنان ايضا من باب التنظيف الان الصوابين هذه نافعة رواه الشيخان يصح ان يقول روى متفق عليه نعم لانه من نفس الصحابي قال وظاهره الوجوب - [00:32:31](#)

لما قال اغسلوه امر والامر يفيد الوجوب وبعدين اذا ورد الامر بن شافور في قصة زينب قد سنه خمس او سبعة وجعلنا في الاخرة بما يعملها ومواضع من ضوء منها وجعلنا في الاخرة كافورا - [00:32:57](#)

الثالثة تشيل كثيرا من يغسل الناس لا يستعمل الكافر والكافر فيه فواده انه يشد الجلد فاذا شد الجلد يعني ان كان ادحى الى تأخر تفسخ الجلد كان لدينا في العراق ما يسمى بفدائي صدام قديما - [00:33:20](#)

فكان دائما يغتسلون بالكافور يستقدمون الكافور من اجل ان يحافظوا على شهواتهم فهو يؤخر الانتصاب باعتبار انه يشد الجلد هكذا حصل وانتقد يأتيك شاح يعني يسأل يقول اريد علاج اريد دواء حتى اتخلص مني الانتصاب فلوصفت له هذا فلا بأس - [00:33:39](#)

ولو قلت له جاهد نفسك بالعبادة والطاعة والصيام وانت مأجور على هذه المجاهدة وهذه المدافعة ايضا كان حسن واذا الشاعر يقول ان السلامة من سلمى وجارتها ان لا تمر على سلمى - [00:34:04](#)

وواليها ايضا يبتعد الانسان غاية البعد عن المهيجات وعن الخواطر ثم قال وثلاثة تختص بها النساء وهي الحيض والنفاس والولادة. طبعا النساء ميزهن الله تعالى بنعمة عظيمة كبيرة جليلة وفي نعمة الولادة. لو ان الرجال اجتمعوا جميعا على - [00:34:28](#)

ان يأتوا بهذه الخصلة فلا يأتون بها والمرأة حينما كانت مصنعا للعلماء وللرجال وللابطال واحتسبت النية في هذا فيما حملت بل حتى فيما تطعن من اجل ان يتغذى تؤجر اجرا كبيرا في هذا الباب - [00:34:53](#)

فالمرأة عليها ان تحفظ نفسها لتكون هكذا مولادا للخير قد من الاسباب الموجبة للغسل الحيض قال تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن. فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله يقول نهى عن قربانهن الى الغاية. اي حتى يطهرن باعتبار الى ان يطهرن - [00:35:17](#)

وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي وصلي كيف تكتب نعم. حرف الالف - [00:35:42](#)

مم نعم بافاضة هذه نعم يبني فعل الامر على ما يجزم به مضارعهم انها صحيحة هل بالطريقة ليست فقط هاي صحيحة بحول الله فان ظالع تصلين تصير لم تصلي فيبني على المحلف حرف النون لانه من الاسماء الخمسة من الافعال الخمسة. جيد - [00:36:05](#)

رواه شيخنا في رواية البخاري ثم اغتسلي وصلي والنفاس كالحيض في ذلك وفي معظم الاحكام يقول ومن الاسباب الموجبة للغسل الولادة يعني لو فرضنا ولدت المرأة ولم تكن النفساء اصلح في العلاج يخرج الجنين هكذا يعني بدون اي شئ - [00:36:39](#)

احداها ان الولادة مظنة خروج الدم والحكم يتعلق بالمرض ان ترى ان النوم ينقض الوضوء لانه مظنة الحدث والعلة الثانية وهي التي قالها الجمهور ان الولد مني منعقد وتظهر فائدة الخلاف فيما اذا ولدت ولدا ولم ترى بلدا فاعل الاول لا يجب الغسل. وعلى العلة الثانية وهو انه مني من عقد يجب الغسل - [00:37:07](#)

وهو الراجح هكذا يعني عللوا باحذار ان مظنة خروج الدم اذا لم يخرج الدم والامر الاخر انه ماذا انه اصله ملي من عقد. نعم طبعا هذا على رأي من لا يرى الدهر. فالجنين الولد حينما يخرج يخرج بشق النفس على النساء. والله يخرج يدقم - [00:37:36](#)

نعم رابعة الثانية التي قالها الجمهور ان الولد مليء من عقد وتظهر فيما اذا ولدت ولدا ولم ترى بلدا فعلى الاول لا يجب الغسل وعلى العلة وهو انه مليء منعقد يجب الغسل وهو الراجح - [00:38:02](#)

وكذا يجب الغسل بوضع العلقة والمضغة يعني حتى لو كان اخرجت المرأة يعني طرحت المرأة باكرا وجب عليها الغسل اللي هي الحلقة اللي هي اربعين يوم والمضغة التي هي تكون في الاربعين الثانية - [00:38:21](#)

على الراجح تعلم ان في المسألة خلافة ومنهم من قطع بالوجوب بوضع المضغة والله اعلم تم الدرس بحمد الله تعالى نكمل فيما بعد والله شف هي المسألة خلافية يعني الشيخ ابن عثيمين مبن يعتر تحت اربع اشهر لا يترتب عليها احكام الجنين - [00:38:45](#)

لكن الصحيح انه حتى وان كان فهو بمثابة الولادة لانه اذا يسمى ولادة هذا الشيء فيجب الغسل في ذلك - [00:39:12](#)